

تقرير الحوكمة

بيان بالإجراءات التي تم اتخاذها لاستكمال نظام حوكمة الشركات خلال عام 2022، وكيفية تطبيقها.

(د) تعتمد الشركة عدة إجراءات تعزز آلية الحوكمة ضمن المجموعة، بما في ذلك:

1. تعديل النظام الأساسي كلما اقتضت الحاجة.
2. إعداد وإصدار تقرير الحوكمة بشكل سنوي.
3. تشكيل لجان تتيق عن مجلس الإدارة وفقاً لمتطلبات حوكمة الشركات، على أن تقوم كافة اللجان برفع توصياتها بشكل دوري لمجلس الإدارة وموافاتهم بالمستجدات بشكل فوري لاتخاذ القرارات المناسبة.
4. التزام المجلس ولجانه الأساسية بالحد الأدنى لعدد الاجتماعات السنوية (بما في ذلك المهام والمسؤوليات) المنصوص عليها بقرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (7/م) لسنة 2016 المشار إليه آنفاً.
5. تم اعتماد الإجراءات المتعلقة بتداول الأوراق المالية للشركة ومتابعتها انسجاماً مع توجيهات هيئة الأوراق المالية والسلع.
6. تم إعداد وتطوير قواعد السلوك المهني لمجلس الإدارة والموظفين وتنفيذه.
7. اعتمدت الشركة سياسة إعداد التقارير السرية التي يتم بموجبها إبلاغ لجنة التدقيق عن أي إساءات محتملة في السلوك أو التصرف وأي أمور أخرى.
8. يقوم كل عضو مجلس إدارة بشكل سنوي بتوقيع إقرار الاستقلالية وإقرارات عضو مجلس الإدارة وفقاً للنموذج المعتمد من قبل هيئة الأوراق المالية والسلع.
9. يقدم الموقع الإلكتروني للشركة جميع المعلومات الرئيسية حول الشركة إلى أصحاب المصالح، بما في ذلك الإفصاحات التي يتم نشرها في سوق دبي المالي.

(أ) اعتمدت شركة الخليج للملاحة القابضة ش.م.ع (والمشار إليها لاحقاً بـ «الشركة») قواعد الحوكمة بالكامل كما حددتها هيئة الأوراق المالية والسلع، وذلك استناداً إلى قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (7/م) لسنة 2016 بشأن معايير الانضباط المؤسسي وحوكمة الشركات المساهمة العامة. وقرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم (3/م) لسنة 2020 بشأن اعتماد دليل حوكمة الشركات المساهمة العامة.

(ب) يعد تبني إطار الحوكمة محط اهتمام رئيسي لكل من مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية على حد سواء، الأمر الذي يساعد على ضمان الامتثال للقواعد واللوائح التنظيمية والتشريعات السارية بما يكفل تحقيق الشفافية، ورفع مستوى حماية المساهمين، وحماية مصالح أصحاب المصالح والتخفيف من مخاطر الأعمال.

(ج) تلتزم شركة الخليج للملاحة القابضة بشكل كامل بتطبيق معايير الحوكمة وأفضل الممارسات المرتبطة بها، والتي تم ضمها وتوثيقها بعناية من قبل مجلس إدارة الشركة من خلال «تقرير حوكمة الشركة»، ويحكم هذا التقرير أعمال ووظائف الشركة من خلال إرساء إطار عمل واضح يشمل دور ومسؤوليات مجلس الإدارة ولجانه، والعلاقة بين مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية، بما في ذلك التفويضات والصلاحيات الممنوحة إلى الإدارة التنفيذية وقواعد السلوك المهني وغير ذلك.

بيان بملكية وتعاملات أعضاء مجلس الإدارة وأزواجهم وأبنائهم في الأوراق المالية للشركة خلال العام 2022:

سياسة الأوراق المالية الصادرة عن شركة الخليج للملاحة القابضة (تداول المطلعين)

ب - تم تنفيذ المهام التالية من قبل اللجنة خلال عام 2022:

- أ. تعديل وتحديث دوري لسجل المطلعين.
- ب. إطلاع المطلعين بشكل رسمي على فترات حضر التداول للتأكد من عدم قيامهم بالتداول خلال تلك الفترات.
- ج. الحصول على إقرار من المطلعين والموظفين الآخرين عن تداول أسهمهم، بشكل سنوي.

إن لدى شركة الخليج للملاحة القابضة سياسة تتضمن عدد من التوجيهات لأعضاء مجلس الإدارة والموظفين فيما يتعلق بالتعاملات في شركة الخليج للملاحة القابضة فضلا عن الأوراق المالية للشركة الأم، والفروع، والشركات التابعة. وتتم مراجعة هذه السياسة بصفة دائمة وتعديلها بناءً على النسخة المحدثة «اللوائح التنظيمية الخاصة بالإفصاح والشفافية» الصادرة عن هيئة الأوراق المالية والسلع.

ووفقاً لهذه السياسة، تم تصنيف الموظف المطلع على معلومات أساسية أو سرية غير مفتح عنها، والتي قد تؤثر على سعر السهم في السوق ضمن فئة «الشخص المطلع». وبناءً عليه، لا يجوز لأعضاء مجلس الإدارة وموظفي الشركة المطلعين تداول الأوراق المالية الخاصة بشركة الخليج للملاحة القابضة خلال فترة حظر التداول. وتفرض فترة حظر التداول عند العمل على إعداد البيانات المالية السنوية والربعية وكذلك عند النظر في مواضيع حساسة.

وسعيًا منا لإضفاء المزيد من الشفافية على هذه السياسة، فإن كل عضو مجلس إدارة مطالب بالإفصاح عن التعاملات التي تمت تحت اسمهم (بما في ذلك الاقارب من الدرجة الأولى) بصورة سنوية. ويطلب الحصول على التأكيد من كل عضو مجلس إدارة من خلال آلية رسمية (إقرار موقع) يشمل تفاصيل حركات التداول.

كما تم تشكيل لجنة المتابعة والإشراف على تعاملات المطلعين (الأعضاء مجلس الإدارة والموظفين المطلعين) بصفة دورية، وتضم اللجنة عضوين:

- السيد عبدالرحمن محمود العفيفي - رئيس اللجنة
- السيد يزن مراغة - أمين سر مجلس الإدارة - عضو
- السيد نادر مقبل - مدير علاقات المستثمرين والإتصال المؤسسي - عضو

لجنة الترشيحات والمكافآت (المادة 47 من القرار 7/2016)

تساعد لجنة الترشيحات والمكافآت المجلس على الاضطلاع بمسؤولياته في ما يتعلق بمؤهلات وأجور وتعيين وإحلال موظفي الإدارة العليا. كما تشرف اللجنة على عملية الترشيح لعضوية مجلس الإدارة وتعمل بشكل مستمر على مراقبة استقلالية أعضاء المجلس المستقلين.

لجنة التدقيق (المادة 48 من القرار 7/2016)

شكّل مجلس الإدارة لجنة التدقيق لتقوم بمراقبة البيانات المالية، وتقديم التوصيات بشأن التغييرات اللازمة للأنظمة المراقبة والأنظمة المالية الخاصة بالشركة بالإضافة إلى تعيين مدققي الحسابات الخارجيين والحرص على إقامة علاقات جيدة معهم. كما تشرف اللجنة على عمل الرقابة الداخلية وهي المسؤولة عن اعتماد التوصيات التي من شأنها تحسين أداء الرقابة الداخلية.

لجنة المتابعة والإشراف على تعاملات المطلعين (المادة 33 من القرار 3/2020)

شكّل مجلس الإدارة لجنة المتابعة والإشراف على تعاملات المطلعين وملكياتهم والاحتفاظ بالسجل الخاص بهم ورفع الكشوفات والتقارير الدورية الى السوق.

مجلس الإدارة (المادة 3 من القرار 7/2016)

يحدد النظام الأساسي الخاص بشركة الخليج للملاحة القابضة المسائل المتعلقة بتعيين مجلس الإدارة (المجلس) والأدوار المنوطة به ومسؤولياته. وقد روعي التناسب في فئات عضوية المجلس خلال العام 2021، للوفاء بالمعايير التي حددها القرار 7/2016 في ما يتعلق بالأعضاء التنفيذيين وغير التنفيذيين، والأعضاء المستقلين إلى جانب المهارات والخبرات والقدرات المناسبة لعضوية المجلس.

لجان مجلس الإدارة (المادة 46 من القرار 7/2016)

يتمتع المجلس بصلاحيات تشكيل لجان المجلس وتفويض الصلاحيات إلى هذه اللجان حسب ما يراه ضرورياً أو مناسباً. كما يقوم المجلس بتفويض مهام معينة إلى تلك اللجان ولكن دون التخلي عن مسؤولياته. وتعد لجان المجلس وسيلة فاعلة لتوزيع العمل بين أعضاء المجلس لإمعان النظر في مسائل محددة وبشكل مفصل. تؤدي جميع لجان المجلس مهامها نيابة عن مجلس الإدارة بحيث يكون مجلس الإدارة مسؤولاً عن تشكيل وتعيين واختيار وتحديد فترة العضوية.